

الجمعية العامة



Distr.
GENERAL

A/44/658
25 October 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الرابعة والأربعون
البند ٦٨ من جدول الأعمال

التسلح النووي الإسرائيلي

تقرير الأمين العام

١ - في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، اتخذت الجمعية العامة القرار ٨٠/٤٣ ،
التالي نص منطوقه :

"إن الجمعية العامة ،

..."

١" - تكرر إدانتها لرفض إسرائيل التخلي عن حيازة أي أسلحة
نووية ؛

٢" - تكرر أيضا إدانتها للتعاون بين إسرائيل وجنوب افريقيا ؛

٣" - تطلب مرة أخرى من مجلس الأمن أن يتخذ تدابير عاجلة وفعالة
لضمان امتثال إسرائيل لقرار المجلس ٤٨٧ (١٩٨١) ؛

٤" - تطالب مرة أخرى بأن تخضع إسرائيل جميع مرافقها النووية
لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

٥" - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات التي لم توقف بعد تعاونها
مع إسرائيل وتقديم المساعدة إليها في الميدان النووي ، أن تفعل ذلك ؛

٦" - تكرر طلبها إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن توقف أي تعاون علمي مع إسرائيل يمكن أن يساهم في قدراتها النووية ؛

٧" - تطلب أيضا إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية إبلاغ الأمين العام بأية خطوات قد تتخذها إسرائيل لإخضاع مرافقها النووية لضمانات الوكالة ؛

٨" - تطلب إلى الأمين العام أن يتابع بدقة الأنشطة النووية الإسرائيلية وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن ذلك في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٩" - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون 'التسلح النووي الإسرائيلي' .

٢ - وعملاً بالفقرة ٨ من القرار ، ظل الأمين العام يتابع بدقة الأنشطة النووية الإسرائيلية . إلا أنه لم ترد إلى الأمين العام ، عدا المادة الواردة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر المرفق) ، أية معلومات إضافية منذ تقديم التقرير الأخير عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة (A/43/693) .

المرفق

قرار المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة
الذرية GC(XXXIII)/RES/506 المؤرخ في
٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

القدرات النووية الإسرائيلية والحظر
النووي الإسرائيلي

إن المؤتمر العام ،

(أ) وإذ يدرك الحاجة الملحة لمنع انتشار الأسلحة النووية في منطقة الشرق
الأوسط والحيولة دون حدوث سباق للتسلح النووي فيها ،

(ب) وإذ يساوره قلق شديد من جراء تنامي القدرات النووية الإسرائيلية
المهددة للأمن والسلام في المنطقة ،

(ج) وإذ يعبر عن قلقه البالغ تجاه استمرار التعاون بين إسرائيل وجنوب
أفريقيا في المجال النووي ،

(د) وإذ يذكر بقرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ لعام ١٩٨١ الذي طلب في جملة
أمور ، أن تضع إسرائيل جميع منشآتها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية
للطاقة الذرية ، وأن تمتنع عن مهاجمة المنشآت النووية أو التهديد
بمهاجمتها ،

(هـ) وإذ يستنكر استمرار رفض إسرائيل إخضاع جميع منشآتها النووية
لضمانات الوكالة ،

(و) وإذ يأخذ علماً بالدراسة الفنية التي أعدها المدير العام حول طرق
تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط ،

١ - يدعو مجدداً إسرائيل الانصياع لقرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ لعام ١٩٨١ ووضع جميع
منشآتها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية دون تأخير ،

٢ - ويطلب إلى المدير العام التشاور مع الدول المعنية في منطقة الشرق الأوسط بهدف تطبيق نظام ضمانات الوكالة على جميع المنشآت النووية في المنطقة ، آخذاً بنظر الاعتبار التوصيات ذات الصلة الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرفق بالوشيقة GC(XXXIII)/887 والوضع السائد في منطقة الشرق الأوسط ، وتقديم تقرير بذلك إلى مجلس المحافظين والدورة العادية الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام ؛

٣ - ويطلب إلى المدير العام إبلاغ هذا القرار إلى الأمين العام للأمم المتحدة ؛

٤ - ويقرر إدراج بند في جدول أعمال دورته العادية الرابعة والثلاثين بعنوان "القدرات النووية الإسرائيلية والتهديد النووي الإسرائيلي".
